

شقق الإسكان وتقسيطها عن طريق القروض البنكية / ٢٢ يونيو

٢٠٢٠م / فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

تقوم الدولة عندنا ببناء شقق سكنية وبيعها بنظام التقسيط لمدة عشرين عاما. مع العلم انها تقترب من البنك. واقوم انا بالتسديد للدولة ولا اتعامل مع البنك مباشرة. فعلي فهل يعد هذا نوعا من الربا - [00:00:02](#)

مرة اخرى الحكم على الشيء فرع عن تصوره. مبلغ علمي انك مطالب بان تأخذ قرضا من البنك بمساعدة الدولة وتسويتها. لكن انت المقترض والدين في ذمتك ويلزمك تسديده الدين هذا مضمون بهذه الشقة - [00:00:17](#)

يعني الشقة مرتهنة لسداد هذا الدين فيعني اذن ان قضية الدولة والبنك لا تزال مقتضاها. ولا يزال القرض ربويا. لكن في المسألة نظر اخر عند عموم الحاجة وعند عموم البلوى - [00:00:36](#)

في في مجتمعات تسعون في المئة من شبابها لا يملكون مسكننا لا يقدرون على الزواج فالحاجة عامة والامكانيات محدودة ودخله الموظف بكامله لا يفي بايجار شهر ازا كان الايجار جديدا - [00:00:55](#)

فهذا واقع لا يستطيع المفتى ان يغفله ان كان ذلك كذلك. فهل تنزل الحاجات العامة من زيت الضرورات في اباحة المحظورات محتمل شرعا لكن تحقيق هذا في بلد معين في واقع معين في حالة معينة يحتاج الى المفتى المحلي المخالط لهذه الحالة. يعني اقول ان الاصول النظرية تستوعب هذا. تنزيل - [00:01:15](#)

ال الحاجات العامة. من زات الضرورات في اباحة المحظورات وبعض بلادنا بلغ بها الحال هذا المبلغ. لكنني لا اجرؤ على تحقيق هذا في مناطق معينة في مكان معين في شخص معين احيل الى المفتى المحلي كي يبحث هذه الواقعة وعلى من وقع في ضرورة او حاجة ماسة ان - [00:01:41](#)

الى مفتىه لتقدير ضرورته وحاجته ليرى ان كان مؤهلا الانطباق شرائطها وقواعدي عليه بارك الله فيكم آآ باسم الله الرحمن الرحيم - [00:02:05](#)